

إرشاد الناصحين

إلى أوهام المتأخرين والمعاصرين
في طريقة عزوهم إلى التدوين
في ذكر أهل العلم بقروين

بقلم:

أبي الحسن علي بن حسين بن علي العريفي الأثري

غفر الله له،

ولشيخه، وللمسلمين

إرشاد الناصحين

إلى أوهام المتأخرين والمعاصرين
في طريقة عزوهم إلى التدين
في ذكر أهل العلم بقروين

حُقوقُ الطبعِ محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

ملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

إرشاد الناصحين

إلى أوهام المتأخرين والمُعاصرين
في طريقة عزوهم إلى التدوين
في ذكر أهل العلم بقروين

بقلم:

أبي الحسن علي بن حسين بن علي العريفي الأثري

غفر الله له،

ولشيخه، وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى أَوْهَامِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَالْمُعَاصِرِينَ

فِي طَرِيقَةِ عَزْوِهِمْ إِلَى التَّدْوِينِ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِقَرُونِ

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّ هُنَاكَ أَوْهَامًا قَدْ وَقَعَ فِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ
وَالْمُعَاصِرِينَ فِي الْعَزْوِ إِلَى كِتَابِ: «التَّدْوِينِ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِقَرُونِ»
لِلرَّافِعِيِّ^(١).

فَتَرَاهُمْ يَجْزِمُونَ بِأَنَّ الرَّافِعِيَّ فَقَدْ: «أَخْرَجَهُ»، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.
وَصَوَابُهُ:

أَنْ يُعْزَى إِلَى مَنْ نُقِلَ عَنْهُ الرَّافِعِيُّ؛ فَيُقَالُ: أَخْرَجَهُ فَلَانٌ؛ كَمَا فِي «التَّدْوِينِ»
لِلرَّافِعِيِّ.

(١) قَالَ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ١٤ ص ١٠٧٥)؛ عَنِ الْمَطْبُوعِ مِنْ كِتَابِ:
«التَّدْوِينِ»: (وَهُوَ مِنْ أَسْوَأِ الْمَطْبُوعَاتِ وَأَكْثَرَهَا تَحْرِيفًا وَتَضْحِيفًا؛ لِأَنَّ الْقَائِمَ عَلَى طَبْعِهَا رَجُلٌ شِيعِيٌّ رَافِضِيٌّ
جَاهِلٌ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ). اهـ

قُلْتُ: صَدَقَ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فَفِي نُسَخَتِي التَّعْلِيقُ عَلَى مِائَةِ التَّحْرِيفَاتِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَيُرِيدُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَزِيزَ اللَّهِ الْعُطَارِدِيَّ الشَّيْعِيَّ.

أَوْ: أَخْرَجَهُ الرَّافِعِيُّ فِي «التَّدْوِينِ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِقَرْوَيْنَ»؛ تَعْلِيْقًا مِنْ طَرِيقِ فُلَانٍ بِهِ.

أَوْ: عَلَّقَهُ الرَّافِعِيُّ فِي «التَّدْوِينِ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِقَرْوَيْنَ» مِنْ طَرِيقِ فُلَانٍ بِهِ.
* فَعِنْدَ التَّدْقِيقِ وَالتَّمَعُّنِ فِي كَلَامِ الْحَافِظِ الرَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ؛ تَرَاهُ: يَنْسُبُهُ إِلَى مَنْ رَوَاهُ مِنَ الْحَفَاطِ، وَلَا يَسُوْقُ سَنَدَهُ إِلَيْهِ، وَمَعَ ذَلِكَ يُطَلِّقُ الْعَزْوُ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ أَخْرَجَهُ، فَانْتَبَه.

وَإِلَيْكَ نَمَازُجٌ مِنْ أَوْهَامِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَالْمُعَاصِرِينَ فِي ذَلِكَ:

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٨ ص ٨٠): (وَرَأَيْتُ لَهُ خَبْرًا مُنْكَرًا، أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي «تَارِيخِ قَرْوَيْنَ» فِي تَرْجَمَةِ الْمُحْسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ^(١) بْنِ هَبَةِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ أَبُو الْفَتْحِ الرَّاشِدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ حَبِيبِ الْأَسَدِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مِصْبَاءُ بْنُ الْجَارُودِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَنَسٍ رَفَعَهُ: إِنَّ يُوْشَعَ دَعَا رَبَّهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الذِّكِّي الطَّاهِرِ الْمُطَهَّرِ الْمُقَدَّسِ الْمَخْزُومِ الرَّحِيمِ الصَّادِقِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ بَدِيعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَنُورِهِنَّ وَقِيَمِهِنَّ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ حَنَانِ جَبَّارٍ قُدُّوسٍ حَيٍّ لَا يَمُوتُ). اهـ

(١) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ، وَصَوَابُهُ: «الْحَسَنُ».

قُلْتُ: وَقَوْلُهُ: «أَخْرَجَهُ»؛ فِيهِ نَظَرٌ.

فَقَدْ قَالَ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّوَيْنِ» (ج ٤ ص ٦٤)؛ فِي تَرْجَمَةِ: الْمُحْسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ الرَّاشِدِيِّ أَبِي الْفَتْحِ الْفَزَوِينِيِّ: (وَحَدَّثَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ حَبِيبِ الْأَسَدِيِّ فِي مَسْجِدِهِ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِمِائَةٍ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ الْمَخْزُومِيِّ، ثَنَا الْمَضَاءُ بْنُ الْجَارُودِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِنَّ يُوْشَعَ بْنَ نُونٍ دَعَا رَبَّهُ»). اهـ

قُلْتُ: فَكَمَا تَرَى أَخِي الْقَارِئُ الْكَرِيمُ أَنَّ الرَّافِعِيَّ قَدْ عَلَّقَهُ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ. وَالْحَقُّ أَنْ يُقَالَ:

أَخْرَجَهُ أَبُو الْفَتْحِ الرَّاشِدِيُّ «فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ»؛ كَمَا فِي «التَّوَيْنِ» (ج ٤ ص ٦٤) مِنْ طَرِيقِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ بِهِ. أَوْ: أَخْرَجَهُ الرَّافِعِيُّ فِي «التَّوَيْنِ» (ج ٤ ص ٦٤)؛ تَعْلِيقًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْفَتْحِ الرَّاشِدِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَقَدْ وَقَعَ الْعَزْوُ عَلَى الصَّوَابِ بِمِثْلِ الطَّرِيقَةِ الْمَذْكُورَةِ عِنْدَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عِرَاقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ الشَّنِيعَةِ الْمُضْوَوعَةِ» (ج ٢ ص ٣٧٢): (حَدِيثُ: «فَتَأْنُو الْقَبْرَ أَرْبَعَةَ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ وَنَاكُورٍ

وَسَيِّدُهُمْ رُومَانُ»، ابْنُ الْجَوْزِيِّ، مِنْ حَدِيثِ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ (نَع) عَنْ ضَمْرَةَ مَوْقُوفًا بِلَفْظٍ: «فَتَانُ الْقَبْرِ ثَلَاثَةٌ: أَنْكَرُ وَنَاكِرُ وَسَيِّدُهُمْ رُومَانُ». وَلَا أَصْلَ لَهُ وَالْأَوَّلُ مُرْسَلٌ لِأَنَّ ضَمْرَةَ تَابِعِيٌّ، تُعَقَّبُ بِأَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرَ سُئِلَ: هَلْ يَأْتِي الْمَيِّتُ مَلَكُ اسْمُهُ رُومَانُ، فَأَجَابَ بِأَنَّهُ: وَرَدَ بِسَنَدٍ فِيهِ لَيْنٌ، وَذَكَرَهُ الرَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِ قَزْوِينَ عَنْ الطَّوَالَاتِ لِأَبِي الْحَسَنِ الْقَطَّانِ بِسَنَدِهِ بِرَجَالٍ مُوثَّقِينَ إِلَى ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: «فَتَانُ الْقَبْرِ أَرْبَعَةٌ: مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ وَنَاكُورٌ وَسَيِّدُهُمْ رُومَانُ»، وَهَذَا الْوَقْفُ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ إِذْ لَا يُقَالُ مِثْلُهُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ فَهُوَ مُرْسَلٌ). اهـ
قُلْتُ: فَقَوْلُهُ: «وَذَكَرَهُ»، وَلَمْ يَقُلْ: «وَأَخْرَجَهُ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّدْوِينِ» (ج ٣ ص ٣٤٦): (عَلَيَّْ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَمَّةَ سَمِعَ أَبَا طَلْحَةَ الْخَطِيبَ فِي «الطَّوَالَاتِ» لِأَبِي الْحَسَنِ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ...).

اهـ

قُلْتُ: وَمُمْكِنٌ أَنْ يُقَالَ: أَخْرَجَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ فِي «الطَّوَالَاتِ» (ج ٣ ص ٣٤٦-التَّدْوِينُ)؛ أَوْ يُقَالَ: أَخْرَجَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ فِي «الطَّوَالَاتِ» (ج ٣ ص ٣٤٦)؛ كَمَا فِي «التَّدْوِينِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ٥٣٦)؛ عَنْ حَدِيثٍ: «لَمَّا وَلِدَ أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ اطَّلَعَ اللَّهُ عَلَى جَنَّةِ عَدْنٍ»: (وَهَذَا الْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الرَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِ قَزْوِينَ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ زُبَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ نُوحٍ). اهـ

فَقَالَ: الْحَافِظُ: «أُورَدُهُ» وَلَمْ يَقُلْ: «أَخْرَجَهُ»، فَانْتَبَهَ.

فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّدْوِينِ» (ج ٢ ص ٩٤): (وَرَأَيْتُ بِخَطِّ هَبَةِ اللَّهِ، ثَنَا الشَّيْخُ الْجَلِيلُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ أَحْمَدَ بِقَزَوِينَ فِي جَامِعِهَا الْعَتِيقِ فِي صَفَرٍ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ: ثَنَا ابْنُ زُنْبُورٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ عُثْمَانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ نُوحٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-: «اللَّيْلَةُ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَظَرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى جَنَّةٍ عَذْنٍ فَقَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُدْخِلُكَ إِلَّا مَنْ أَحَبَّ هَذَا الْمَوْلُودَ»). اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ وَجَادَةٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ: «أُورَدُهُ»، وَلَمْ يَقُلْ: «أَخْرَجَهُ»؛ فَافْهَمْ لَهُذَا تَرَشُّدٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (ج ١ ص ٢٧٢-مَعَ فَيْضِ الْقَدِيرِ): («إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ غَيْرِكَ فَادْكُرْ عُيُوبَ نَفْسِكَ»، الرَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِ قَزَوِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ). اهـ

قُلْتُ: هَكَذَا عَزَاهُ السُّيُوطِيُّ إِلَى الرَّافِعِيِّ، وَهَذَا وَهُمْ مِنْهُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

فَقَالَ الْحَافِظُ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّدْوِينِ» (ج ٣ ص ٣٨): (سَعَدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّشِيدِ بْنِ أَبِي عَنَانَ الطَّائِسِيِّ أَبُو عَنَانَ، وَقَدْ يَتَسَمَّى بِسَعْدٍ بِلَا إِضَافَةٍ، تَفَقَّهَ مُدَّةً وَسَمِعَ وَالِدِي وَغَيْرَهُ مِنْ أَيْمَةِ قَزَوِينَ، وَسَمِعَ مِنْ أَوَّلِ الطَّوَالَاتِ لِأَبِي الْحَسَنِ

الْقَطَّانِ مُجَلَّدَةً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الزُّبَيْرِيِّ سَنَةً تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةً
وَسَمِعَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَيْدَرَ وَكَذَلِكَ الْأَرْبَعِينَ لِإِمَامِ
الْحَرَمَيْنِ الْجَوِينِيِّ بِسَمَاعِهِ مِنَ الْفَرَاوِيِّ عَنِ الْإِمَامِ فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَيْدَرَ
بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بِهِمْدَانَ، حَدِيثُهُ عَنْ سَهْلٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَسْجِدِيِّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ
الْخَشَابُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْجَوَزَقِيُّ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّغُولِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ
الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُجَاهِدٍ،^(١) عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا
أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ صَاحِبِكَ فَادْكُرْ نَفْسَكَ». اهـ

قُلْتُ: فَلَمْ يُسْنِدْهُ الْحَافِظُ الرَّافِعِيُّ، فَأَنْتَبَهَ.

وَصَوَابُهُ: أَنْ يُقَالَ فِي الْعَزْوِ: أَخْرَجَهُ الْجَوِينِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (ج ٣ ص ٣٩-

التَّدْوِينِ).

أَوْ يُقَالَ: أَخْرَجَهُ الرَّافِعِيُّ فِي «التَّدْوِينِ» (ج ٣ ص ٣٩)؛ مُعَلَّقًا مِنْ طَرِيقٍ...

وَهَكَذَا وَقَعَ فِي هَذَا الْوَهْمِ: الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضَّعِيفَةِ»

(ج ١٤ ص ١٠٧٥)؛ فَقَالَ: (مُنْكَرٌ، أَخْرَجَهُ الرَّافِعِيُّ فِي «تَارِيخِ قَزْوِينَ» (٣ / ٢٩)

مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا). اهـ

(١) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ، وَصَوَابُهُ: «وَالصَّوَابُ: عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ مُجَاهِدٍ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنَاوِيُّ رحمته فِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» (ج ١ ص ٩٦)؛ عَنْ حَدِيثٍ:
«أَتَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! كُنْ عَجَاجًا بِالتَّلْبِيَةِ نَجَاجًا بِنَحْرِ الْبَدَنِ» (وَكَذَا رَوَاهُ
عَنْهُ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِ قَزْوِينَ بِإِسْنَادِهِ). اهـ
قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ رحمته.

فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ الرَّافِعِيُّ رحمته فِي «التَّدْوِينَ فِي أَخْبَارِ قَزْوِينَ» (ج ٣
ص ٣٣٧): (عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجَصَّاصِيُّ أَبُو الْحَسَنِ الْفَقِيهُ سَمِعَ الْقَاضِي عَبْدَ الْجَبَّارِ
بْنَ أَحْمَدَ مَجَالِسَ مِنْ أَمَالِيهِ فِيهَا، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَالِكِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ
بْنَ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّاذْكُونِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، ثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-: «أَتَانِي جَبْرِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ كُنْ عَجَاجًا
نَجَاجَةً، عَجَاجًا لِتَلْبِيَةِ نَجَاجًا بِنَحْرِ الْبَدَنِ»). اهـ
قُلْتُ: فَلَمْ يُسْنِدْهُ الْحَافِظُ الرَّافِعِيُّ رحمته، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرَشُّدُ.

وَصَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ: أَخْرَجَهُ الْقَاضِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «أَمَالِيهِ» (ج ٣
ص ٣٣٧-التَّدْوِينَ).

وَفَقَدْ انْتَبَهَ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته إِلَى ذَلِكَ فَكَانَ يَقُولُ: (أَخْرَجَهُ الرَّافِعِيُّ فِي

«تَارِيخِهِ» مُعَلَّقًا).^(١)

قُلْتُ: وَسَبَبُ هَذِهِ الْأَوْهَامِ فِي الْعَزْوِ إِلَى الرَّافِعِيِّ أَمْرَانِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: أَنَّ كِتَابَ الرَّافِعِيِّ يَرَوِي فِيهِ: الْأَحَادِيثَ وَالْآثَارَ بِإِسْنَادِهِ لَا سِيَّمَا

فِي بَدَايَاتِ الْكِتَابِ، فَظَنَّ الْبَعْضُ أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ فِي الْكِتَابِ هُوَ لِلرَّافِعِيِّ.

الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ عِبَارَاتِ الرَّافِعِيِّ فِي «التَّدْوِينِ» اتَّسَمَتْ بِالْغُمُوضِ فِي

مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ، مِمَّا قَدْ يَجْعَلُ بَعْضَ الْقُرَّاءِ يُوَاجِهُونَ صُعُوبَةً فِي فَهْمِ مَقْصِدِهِ أَوْ

اسْتِيعَابِ مُرَادِهِ بِدَقَّةٍ.



(١) وَانْظُرْ: «الضَّعِيفَةَ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ج ٧ ص ٢٥٧ و ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٨٠ و ٢٨١ و ٢٨٧ و ٢٩١ و ٢٩٧

و ٣٠٠ و ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣٣٣ و ٣٣٦ و ٢٤٢).

فهرسُ الموضوعاتِ

الصفحةُ

الرقمُ الموضوعُ

- (١) ذكرُ الدليلِ على أوهام المتأخرين والمعاصرين في طريقة عزوهم
إلى التدوين في ذكر أهل العلم بقزوين..... ٥

